

النشرة الأسبوعية للضريبة غير المباشرة في دول مجلس التعاون الخليجي

١٣ يوليو ٢٠٢١

آخر المستجدات في الإمارات العربية المتحدة

الاتحادية للضرائب تنشر دليل ضريبة القيمة المضافة لقطاع المركبات

نشرت الهيئة الاتحادية للضرائب ("الهيئة") في الإمارات العربية المتحدة ("الدولة") [دليل ضريبة القيمة المضافة لقطاع المركبات](#).

ويهدف الدليل إلى تقديم إرشادات عامة بشأن تطبيق التشريعات الضريبية فيما يتعلق بأنشطة الأعمال في قطاع المركبات في الدولة. كما يشمل ذلك ملخصاً عن القواعد الأساسية المتعلقة ببيع السيارات وتأجيرها، بالإضافة إلى بيع السيارات المستعملة وتطبيق آلية هامش الربح والقواعد المتعلقة باستيراد السيارات وتصديرها. كما يتناول الدليل مطالبات الضمان والمزادات والعروض الترويجية وسيارات الشركة.

ولا بدّ من الإشارة في هذا السياق إلى أنّ الهيئة قد أوضحت بأنّ آلية هامش الربح لا تُطبّق في الحالتين التاليتين: (1) السيارات المُستَراة قبل تطبيق ضريبة القيمة المضافة في الدولة، و(2) السيارات المُستوردة إلى الدولة إذا تمّ استرداد الضريبة المدفوعة عند الاستيراد.

إضافة إلى ما تقدّم، يوضح الدليل أنّ رسوم "سالك" تُحصّل من مالك السيارة وليس من مستأجرها (أي سائق السيارة)، وبالتالي لا يمكن معاملتها على أنها تعويض مدفوعات عندما يقوم المالك بتحميل العميل تكلفة هذه الرسوم (كما في حالة السيارة المستأجرة).

من جانب آخر، ينصّ الدليل على أنه في حال تصدير السيارات وإصدار فاتورة ضريبية بشأنها إلى طرف مقيم في الدولة، فمن ثمّ يجب معاملة السيارات على أنها توريد محلي للعميل المقيم في الدولة وخاضع للضريبة بالنسبة الأساسية، في حين يكون التصدير من قبل ذلك العميل خاضعاً للضريبة بنسبة الصفر.

الإجراءات الواجب اتخاذها

بناءً على ما تقدّم، يجب على الأعمال الاطلاع على الدليل المذكور لتحديد مدى قيامها بتطبيق المعاملة الضريبية الصحيحة على المعاملات المتعلقة بالمركبات. وعلى وجه التحديد، فإنه يتعين على الأعمال المعنية بتأجير السيارات تقييم مدى قيامها باحتساب رسوم "سالك" على النحو الصحيح وتحديد ما إذا كانت هناك حاجة إلى تقديم تصريح طوعي في حال عدم تطبيق المعاملة الضريبية الصحيحة في السابق.

كما يجب على المصدرين الذين كانوا يقومون بتطبيق نسبة الصفر على صادرات السيارات التي تم إصدار فواتير ضريبية بشأنها إلى طرف مقيم في الدولة، أن يكونوا على علم بأن الهيئة قد بدأت في مراجعة هذا النوع من المعاملات بناءً على ما ورد في الدليل الخاص بقطاع المركبات - الذي يتناول مسألة البيع المتعدد لأغراض التصدير - والذي ترتب عليه إجراء تقييمات واسعة النطاق في بعض الحالات، وبأثر رجعي على حدّ سواء. وتجدر الإشارة إلى أنّ ذلك يأتي تزامناً مع زيادة اهتمام الهيئة بمدى استيفاء الشروط ومتطلبات الأدلة الرسمية المرتبطة بمعاملات التصدير. ولذلك، فإنه يتحتم على الأعمال مراجعة مدى امتثالها لأحكام تطبيق نسبة الصفر في تلك الحالات والنظر في مدى ضرورة اتخاذ الإجراءات الوقائية في هذا الشأن.

آخر المستجدات في المملكة العربية السعودية

الزكاة والضريبة والجمارك تصدر نشرة ضريبية بشأن القطاع العقاري

نشرت هيئة الزكاة والضريبة والجمارك ("الهيئة") في المملكة العربية السعودية ("المملكة") [نشرة ضريبية](#) باللغة العربية حول آلية تأهيل المطورين العقاريين لاسترداد الضريبة.

وقد تمّ إعداد النشرة الضريبية، الموجهة إلى المطورين العقاريين المرخّصين، لتوضيح آلية وضوابط الاسترداد حتى يتمكنوا من المطالبة باسترداد ضريبة القيمة المضافة المتكبّدة على تكاليف أنشطة التطوير العقاري.

ويأتي ذلك بعد التحديث الأخير على [الدليل الإرشادي](#) الخاص بقطاع العقارات والصادر باللغة العربية، والذي يتناول التغييرات المتعلقة بتطبيق الضرائب على العقارات في المملكة، بما في ذلك تلك المرتبطة بمبيعات العقارات والأراضي في المملكة اعتباراً من 4 أكتوبر 2020 وتطبيق ضريبة التصرفات العقارية.

هذه النشرة مخصّصة لأغراض إعلامية فقط ولا ينبغي أخذ المشورة بها، كما أنها لا تغطي بالضرورة كافة الجوانب الخاصة بالمواضيع التي تتناولها. لذلك، يُرجى عدم التصرف بناءً على محتوياتها دون الحصول على مشورة رسمية في هذا الشأن.